

مذكرة عامة عدد 16 لسنة 2003

الموضوع : تسجيل عقود الرهن و شهادت رفع اليد المتعلقة بقروض السيارات .

طرح سؤال لمعرفة إن كانت عقود الرهن وشهادت رفع اليد المتعلقة بقروض السيارات خاضعة وجوبا لإجراء التسجيل .

وقد تمت الإجابة على هذا السؤال بأنه عملا بأحكام الفصلين 2 و 3 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي ، تخضع وجوبا إلى إجراء التسجيل العقود المتضمنة لتكوين رهن منقولات أو التقويت فيه أو رفع اليد عنه . و طبقا لأحكام العدد 22 من الفصل 23 من نفس المجلة يتم التسجيل بالمعلوم القار المحدد بـ 10 دنانير عن كل صفحة من كل نسخة .

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : محمد علي بن مالك